



ملذكرة تعاون علمي ثقافي

بين

جامعة البعث والجامعة السورية الخاصة

في الجمهورية العربية السورية


بناءً على الرغبة المشتركة في تعزيز علاقات التعاون العلمي بين جامعة البعث والجامعة السورية الخاصة المرخصة بموجب المرسوم التشريعي رقم /٣٣٩/ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٧ في الجمهورية العربية السورية فان كلا الطرفين قد وافقتا على هذه المذكرة التي تشمل المجالات التالية في ضوء المرسوم ٣٦ للجامعات الخاصة واللائحة التنفيذية له وقرارات مجلس التعليم العالي ذات الصلة وقواعد الاعتماد العلمي للجامعات.

المادة الأولى : تبادل الزيارات العلمية :

١. تبادل الزيارات العلمية القصيرة المدى للإداريين العلميين في رئاسة الجامعتين ولأعضاء الهيئة التدريسية وذلك بهدف إلقاء المحاضرات والتدريب وتبادل الخبرات في مجالات التعليم العالي.
٢. تبادل الزيارات الطويلة المدى لأعضاء الهيئة التدريسية بهدف إجراء البحوث العلمية المشتركة والتدريب.
٣. تسهيل إعاره أعضاء الهيئة التعليمية إلى الجامعة السورية الخاصة مع مراعاة القوانين والانظمة النافذة.
٤. تبادل الأساتذة الزائرين والمحاضرين لفترات قصيرة .

المادة الثانية: تبادل النشاط العلمي:

١. يتبادل كلا الجانبين الدعوات للمشاركة في المؤتمرات والندوات وحلقات البحث والورشات العلمية.
٢. تتعاون كلتا الجامعتين في المجالات الآتية اعتماداً على الإمكانيات المتوفرة:
 - إمكانية الإشراف المشترك على طلاب الدراسات العليا .
 - إمكانية القيام بأبحاث علمية مشتركة .
 - تشجيع التعاون في النشاطات العلمية المختلفة بقبول كلا الطرفين .
 - إمكانية إقامة دورات تدريبية مشتركة للمحاضرين في كلتا الجامعتين .
 - تدريب الطلاب في المخابر النوعية في كلتا الجامعتين في إطار برنامج تدريبي.
 - تسهيل المشاركة في النشاطات الرياضية والفنية والاجتماعية والثقافية في كلتا الجامعتين.
 - السماح للطلاب المسجلين في إحدى الجامعتين بالقيام بزيارات اطلاعية إلى الجامعة الأخرى للتعرف على المناهج التدريسية وآلية التدريس المتبعة .
 - قبول المعيدین الموفدين من الجامعة السورية الخاصة لدراسة الماجستير والدكتوراه في جامعة البعث.



المادة الثالثة: تبادل المنشورات العلمية:

١. تتبادل كلتا الجامعتين الكتب والمراجع العلمية الجامعية والمجلات البحثية والنشرات العلمية التي تصدر لدى كل منهما.
٢. الاستفادة من المكتبات الالكترونية في كلتا الجامعتين وبما لا يتعارض مع أنظمتها الداخلية المعتمدة.

المادة الرابعة: الشروط المالية:

١. تتحمل الجهة الموفدة نفقات سفر موفديها ذهاباً وإياباً أما الجهة المستقبلة فتتحمل نفقات الإقامة كاملة شاملة التنقلات الداخلية في الزيارات القصيرة.
٢. يتفق بالمراسلات الرسمية على تكاليف أي أنشطة أخرى متبادلة بين الطرفين بما فيها إقامة أنشطة علمية مشتركة.

المادة الخامسة: البرنامج التنفيذي:


١. بعد توقيع هذه المذكرة يقوم الطرفان بوضع برنامج تنفيذي تفصيلي سنوي يحدد فيه أوجه التعاون المشترك وذلك بما يتوافق مع الأنظمة والقوانين المعمول بها في كلتا الجامعتين من خلال رئيسي الجامعتين.
٢. يغطي هذا الاتفاق كافة الكليات المتماثلة الموجودة حالياً وأية كليات تفتتح لاحقاً في الجامعتين.
٣. تسمي كل جامعة منسق علمي متابع من بين اعضاء هيئتها التدريسية لتنفيذ بنود هذه المذكرة.

المادة السادسة: سريان الاتفاق:

١. تعتبر هذه المذكرة سارية المفعول اعتباراً من تاريخ توقيعها بما يتفق والقوانين والأنظمة النافذة واعتماده من الجهات المختصة.
 ٢. مدة هذه المذكرة ثلاث سنوات وتجدد تلقائياً ما لم يطلب احد الطرفين إنهاؤها بكتاب رسمي قبل ثلاثة أشهر من انتهاء مفعولها.
 ٣. يجب أن لا يؤثر إنهاء هذه المذكرة لأي سبب كان على وضع الطلاب الموفدين بأي من الجامعتين أو منعهم من متابعة دراستهم لتحقيق الكفاءة المرجوة او المشاريع العلمية المشتركة السارية و المتفق عليها .
 ٤. تنفذ كلتا الجامعتين مواد هذه المذكرة بناء على التوجيهات من قبل الجانب الأكاديمي والجالس الجامعية ورئاسة الجامعتين.
 ٥. يتم تعديل هذه المذكرة بعد تبادل الرأي والمشورة بين الطرفين بموجب مراسلات رسمية.
 ٦. يتم حل أي خلاف في وجهات النظر أو تفسيرات هذه المذكرة بالتراضي بين الطرفين.
- حررت هذه المذكرة ووقعت في جامعة البعث بتاريخ ٢٥/٤/٢٠١٨ على نسختين أصليتين واحتفظ كل جانب بنسخة أصلية.

عن جامعة البعث

الأستاذ الدكتور بسام ابراهيم



رئيس جامعة البعث

عن الجامعة السورية الخاصة

الأستاذ الدكتور نزيير ابراهيم

رئيس الجامعة السورية الخاصة